

قانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٢٠

بربط موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي
للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ بـ ٩٧٥٥١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وخمسة وسبعين مليوناً وخمسمائة وعشرة ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ بـ ١١٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وخمسة عشر مليون جنيه) موزعة كالتالي :

أجور بـ ٧٥٠٠٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بـ ٤٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر جملة الإيرادات للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ بـ ٤٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعمائة وعشرون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ بـ ٣٠٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وخمسة ملايين جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر جملة الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ بـ ٥٥٥٥١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة وخمسة وخمسون مليوناً وخمسين ألف جنيه) موزعة كالتالي :
استخدامات استثمارية بـ ٥٠٠٠٥٠٠ جنيه .
تحويلات رأسمالية بـ ٥٥٥١٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت جملة الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ بـ ٥٥٥١٠٠٠ جنيه فقط وقبره خمسماة وخمسة وخمسون مليوناً وخمسمائة وعشرة ألف جنيه كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

بالنسبة لمراكز نشاط التسويق والمعارض ونشاط البحوث الفنية والمالية ، يكون الصرف في حدود الإيرادات التي يتم تحصيلها طبقاً للقرارات المنظمة لذلك ، وتعديل الموازنة خلال العام بمعرفة وزارة المالية بما يرد أو يخصص لتلك المراكز دون ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثامنة)

لا يجوز استخدام اعتماد فوائد بنك الاستثمار القومي في غير الأغراض المخصصة له .

(المادة التاسعة)

الأنشطة التي تبادرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز بمعرفة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستثمار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة العاشرة)

لا تسري على الهيئة من أحكام التأشيرات العامة المتعلقة بالهيئات الاقتصادية إلا فيما يخص منها بالاستخدامات الاستثمارية .

(المادة الحادية عشرة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثانية عشرة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٢٠ يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون منقوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ذى القعده سنة ١٤٤١ هـ .

(الموافق ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى

**موازنة الهيئة القومية للاتصال الصربي
للسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١**

بيان	بيان	بيان	بيان
الإيرادات:	المكاسب والمصروفات	المجموعات (١) إيرادات الشاطئ ٥٠	مجموعات (١) خامات ومواد وقود وقطع غيار ٦٠
مجموعه (٣) إيرادات استثمارات وفوائد ١٨٨٥	مجموعه (٢) الأجور ٧٥	مجموعه (٣) المصارف ٢٤	مجموعه (٤) إيرادات وأرباح أخرى ٢٤
مجموعه (٤) إيرادات وأرباح أخرى ٢٤	مجموعه (٥) أعباء وحسابات ١٠٠	مجموعه (٥) أعباء وحسابات ١٠٩	مجلة التكاليف والمصروفات ١١٥
مجلة الإيرادات ٤٢	أرباح العام ٣٠٥	أرباح العام ٣٠٥	أرباح المحتجزة (فاضح مرحل) ٣٠٥
مجلة الموارد الجارية ٤٣	صافي ربح العام ٣٤٠	صافي ربح العام ٣٤٠	صافي ربح العام ٣٤٠
المجموعات (١) إيرادات رأسمالية ٣٩٨٧٢	استخدامات الرأسمالية ٥٠٠٥٥١	استخدامات الرأسمالية ٥٠٠٥٥١	استخدامات الرأسمالية ٣٧٨٧٢
مجلة الإيرادات الرأسمالية ٣٩٨٧٣	تحويلات رأسمالية ٥٠٥٥١	تحويلات رأسمالية ٥٠٥٥١	تحويلات رأسمالية ٣٩٨٧٣
إجمالي الموارد ٧٩٧٣	إجمالي الموارد ٩٧٥٥١	إجمالي الموارد ٩٧٥٥١	إجمالي الموارد ٧٩٧٣
(*) يجوز لوزير المالية أو من يفوضه زيادة التحويلات الرأسمالية في ضوء المستحقات الفعلية أو أية التزامات مستجدة وذلك مقابل زيادة في الإيرادات الرأسمالية وتعديل المواردة بذلك.			
رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٠/٢٠٢١ - ٢٠١٩/٢٥٩٣٣ - ٢٠٢٠/٧/٦ - ١٣٠٩			